152847 _ هل يجوز للمرأة المسافرة أن تجمع بين الظهر والعصر يوم الجمعة ؟

السؤال

هل يجوز للمرأة في السفر يوم الجمعة جمع صلاة الطهر مع العصر إذا كانت في البيت وما الحكم إذا كانت في المسجد تجمع أو لا؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولا:

يجوز للمسافر أن يجمع بين الظهر والعصر ، وبين المغرب والعشاء ، جمع تقديم أو جمع تأخير ، حسب الأيسر له .

ثانیا :

صلاة الجمعة لا تجب على المرأة ، وإذا صلتها مع الإمام في المسجد فإنها تصح منها .

قال ابن قدامة _ رحمه الله _ في "المغنى" (2/88) :

" والذكورية شرط لوجوب الجمعة وانعقادها ؛ لأن الجمعة يجتمع لها الرجال ، والمرأة ليست من أهل الحضور في مجامع الرجال ، ولكنها تصح منها ؛ لصحة الجماعة منها ، فإن النساء كن يصلين مع النبي صلى الله عليه وسلم في الجماعة " انتهى

وقال علماء اللجنة الدائمة للإفتاء:

" لا تجب الجمعة على المرأة ، لكن إذا صلت المرأة مع الإمام صلاة الجمعة فصلاتها صحيحة ، وإذا صلت في بيتها فإنها تصلي ظهرا أربعا ، ويكون بعد دخول الوقت " انتهى .

"فتاوى اللجنة الدائمة" (8 /212) .

ثالثا:

لا يجوز الجمع بين صلاة الجمعة وصلاة العصر ، لأن الجمع إنما ورد في الشرع بين الظهر والعصر ، ولا يصح قياس الجمعة على الظهر في هذا ، للفروق الكثيرة بين الصلاتين .

وقد سبق بيان هذا في جواب السؤال رقم (26198) .

فعلى ما تقدم:

إذا كانت المرأة مسافرة يوم الجمعة ، ولم تصل الجمعة مع الناس في المسجد ، فإن لها أن تجمع بين الظهر والعصر ، جمع

×

تقديم أو جمع تأخير ، حسب ما تيسر لها .

فإذا كانت في المسجد ولم تكن صلت الجمعة مع الناس وأرادت أن تجمع بين الظهر والعصر فإن لها ذلك . وانظر لمزيد الفائدة جواب السؤال رقم : (73339) ، (131480) .

والله أعلم.